

160025 - حكم الصلاة خلف من يترضى عن الحلاج

السؤال

أنا أصلي في المسجد القريب من بيتي ، وإمام المسجد سمعته أكثر من مرة يترضى عن " الحلاج " ، وهذا الإمام صوفي ويردد دائماً عبارات تشتم الوهابية - حسب تعبيره - ، ويصلي جهراً على النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الصيغة " اللهم صل على سيدنا محمد بن عبد الله صلاة تملأ العرش وما حواه " ، ويقنت في الفجر ويقول " اللهم كن بنا كالابن البار بوالده " ، فما حكم الصلاة خلفه ؟ أفيدوني ، أفادكم الله ، وجزاكم كل خير .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

" الحلاج " من أشهر الزنادقة الذين قتلوا لزيغهم وإلحادهم ، وقد حكم عليه أئمة زمانه من أهل السنة بالقتل ردّة ؛ لما جاء به من مقالات فاسدة لا يشك مسلم في بطلانها وزندقة قائلها .

قال القاضي عياض - رحمه الله - :

" وأجمع فقهاء بغداد أيام المقتدر من المالكية على قتل الحلاج وصلبه لدعواه الإلهية والقول بالحلول ، وقوله : " أنا الحق " مع تمسكه في الظاهر بالشرعية ، ولم يقبلوا توبته . انتهى من " الشفا بتعريف حقوق المصطفى " (2 / 1091) .
ومن علم ما يقوله الحلاج فأقره على أقواله ، أو أثنى عليها وهو يعلم حاله : فحكمه حكم الحلاج ، فيكون مرتدّاً مثله يستحق القتل .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

" من اعتقد ما يعتقده الحلاج من المقالات التي قُتل الحلاج عليها : فهو كافر مرتد باتفاق المسلمين ؛ فإن المسلمين إنما قتلوه على " الحلول " و " الاتحاد " ونحو ذلك من مقالات أهل الزندقة والإلحاد كقوله " أنا الله " ، وقوله " إله في السماء وإله في الأرض " . انتهى من " مجموع الفتاوى " (2 / 480) .

وأما من كان جاهلاً بمقولات الحلاج وزندقته ، فإنه يعرف بحاله ، وكلام أهل العلم عليه ، وما اتفق عليه الفقهاء من زيغه ، وسوء معتقده .

وأما من لم يثبت عنده أن الحلاج قد قال ما قال ، فليس أقل من أن يعرف ما في هذه المقالات من الزيغ والإلحاد ، فيتبرأ منها ومن أهلها .

قال الإمام الذهبي رحمه الله :

" فتدبر - يا عبد الله - نحلة الحلاج الذي هو من رؤوس القرامطة ودعاة الزندقة ، وأنصف وتورع واتق ذلك وحاسب نفسك ، فإن تبرهن لك أن شمائل هذا المرء شمائل عدو للإسلام محب للرسالة حريص على الظهور بباطل وبحق : فتبرأ من نحلته . وإن تبرهن لك - والعياذ بالله - أنه كان - والحالة هذه - محقاً هادياً مهدياً : فجدد إسلامك واستغث بربك أن يوفقك للحق وأن يثبت قلبك على دينه ؛ فإنما الهدى نور يقذفه الله في قلب عبده المسلم ، ولا قوة إلا بالله . وإن شككت ولم تعرف حقيقته ، وتبرأت مما رمي به : أرحمت نفسك ، ولم يسألك الله عنه أصلاً " انتهى من " سير أعلام النبلاء " (14 / 345) .

فهذا الإمام إن كان جاهلاً بحال الحلاج فيجب عليكم تعريفه بحاله وذكر حكم العلماء عليه وبيان عقائده الفاسدة التي تسببت بقتله ، فإن ترضى عنه بعدها أو أثنى عليه ، فهو على شاكلته ، وهكذا من زعم أن لكلامهم وجهها في الصواب ، أو يمكن تأويله بما يوافق الشريعة ؛ وحينئذ فليس لكم أن تصلوا وراءه .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

ومن كان محسناً للظن بهم ، وادّعى أنه لم يعرف حالهم : عرّف حالهم ، فإن لم يباينهم ويظهر لهم الإنكار وإلا ألحق بهم وجعل منهم .

وأما من قال : لكلامهم تأويل يوافق الشريعة : فإنه من رؤوسهم وأئمتهم ، فإنه إن كان ذكياً : فإنه يعرف كذب نفسه فيما قاله ، وإن كان معتقداً لهذا باطناً وظاهراً : فهو أكفر من النصارى ، فمن لم يكفر هؤلاء وجعل لكلامهم تأويلاً : كان عن تكفير النصارى بالتثليث والاتحاد أبعد .

انتهى من " مجموع الفتاوى " (2 / 132 ، 133) .

وانظر جواب السؤال رقم (21379) ففيه ترجمة الحلاج ، وبيان شيء من اعتقاده الفاسد .

وانظر جواب السؤال رقم (93150) للنظر في تفصيل الصلاة خلف الإمام الصوفي .

ثانياً:

أما شتمه للوهابية فهذا لا يكون عذراً لكم في ترك الصلاة وراءه ؛ فالتلبس على الخاصة والعامة في شأن أئمة الدعوة النجدية كثير ، والمهم أن لا يتعرض الشخص لعقائد الإسلام المجمع عليها والمعلومة من الدين بالضرورة ، وأما الأشخاص أنفسهم فلا نعقد مع الناس ولاً وبراءً عليهم .

وأما صلاته على النبي صلى الله عليه وسلم بقوله " اللهم صل على سيدنا محمد بن عبد الله صلاة تملأ العرش وما حواه " : فلا يظهر لنا فيها شيء يخالف الشرع ، وإن كان فيها من التكلف والإغراب ما يرغب المرأ عنها .

وأما قنوته للفجر : فهو مخالف للسنة ، فلا يجوز تخصيص الفجر بقنوت ، ولكن هذا ليس عذراً لترك الصلاة خلفه ، فهي من مسائل الخلاف العملي المعتبرة بين أهل العلم .

وأما قوله " اللهم كن بنا كالابن البار بوالده " : فهو قولٌ قبيح ، يدل على جهل قائله بالشرع ، وعلى عدم تعظيمه لربه تعالى ،)

وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ (الزمر/ 67 .

وكيف يخطر لمسلم أن يدعو ربّه الرحيم الرحمن ذا الرحمة الواسعة والذي وسعت رحمته كل شيء ، كيف يخطر بباله أن يطلب منه أن يكون رحيمًا كرحمة الابن البار بأبيه ؟! فينبغي لذلك الإمام التوقف عن هذا الدعاء السمج القبيح ، ولا يحل له الاستمرار عليه ، فإن أصرّ فلا بأس بترك الصلاة خلفه تعزيراً له ، وتعظيماً لقدّر الرب عز وجل .

واعلم أخي السائل أن أهل السنّة هم أعلم الناس بالحق وأرحمهم بالخلق ، وأن هذا الإمام – وأمثاله كثير – لهم حق عليكم في تعليمهم ونصحهم ، لكن نوصيكم أن يكون ذلك بالحسنى ، وما ذكرناه من الأحكام فيما يتعلق باعتقاد الإمام وأقواله ، لا يعني الشدة والعنف في معاملته ، فالأمران مختلفان ، وفرعون الطاغية قد بلغ به الأمر أن قال " أنا ربكم الأعلى " ومع هذا فقد قال الله تعالى للرسولين الكريمين موسى وهارون عليهما السلام لما أرسلنا إليه (فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى) طه/ 144 .

والله أعلم